الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

30-29-28 **شعبان** 1437 /3-4-5 **يونيو** 2016

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4
حقوق الإنسان فى العالم	18

حائل: "حقوق الإنسان" يوفِّر صالتَي انتظار لمراجعات "الأحوال المدنية"

المصدر: جريدة الشرق السبت 28 شعبان 1437هـ - 4 يونيو 2016م
http://www.alsharq.net.sa/2016/06/04/1535351

حائل – خالد الحامد

وفَّر فرع هيئة حقوق الإنسان في منطقة حائل صالتي انتظار مجهزتين بكافة الخدمات للمراجعات لمكتب الإشراف النسائي للأحوال المدنية، وذلك تفادياً لجلوسهن بالساعات تحت أشعة الشمس، نظراً لعدم وجود مكان مخصص لانتظارهن، ولكثرة المراجعات لمكتب الأحوال – الفرع النسائي في هذا الوقت.

وتأتي هذه المبادرة الإنسانية لتجسّد الدور الكبير والمهم لهيئة حقوق الإنسان ووقوفها الدائم والمدافع عن الإنسان في هذا الوطن الغالي وخدمة للمواطن في كافة مناحي الحياة ووفقاً لتوجيهات رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان ونائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور ناصر الشهراني بتلمس احتياجات المواطنين والعمل على تكامل الهيئة مع كافة أفراد المجتمع.

وتهدف مبادرة فرع هيئة حقوق الإنسان في منطقة حائل من إنشاء صالتي الانتظار لتفعيل جوانب التعاون المشترك مع كافة الإدارات الخدمية التي يرتادها المواطنون و تفادياً لجلوس المراجعات بالساعات تحت أشعة الشمس نظراً لعدم وجود مكان مخصص لانتظارهن، ولكثرة المراجعات لمكتب الأحوال – الفرع النسائي في هذا الوقت.

من جانب آخر قام فرع هيئة حقوق الإنسان بحائل بتزويد هذه الصالات بالكتيبات والمنشورات التي تبرز نشاطات ومجالات عمل الهيئة، وكذلك المنشورات التي توضح للمواطن حقوقه الوطنية التي تسعى الهيئة لتعريفه بها، وتسعى لحفظه.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

متخصصون في القانون الدولي : تقرير "الأمم المتحدة" يفتقر إلى الحقائق

المصدر: جريدة الحياة الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15915948

جدة – منى المنجومي

أكد متخصصون في القانون الدولي أن تقرير الأمم المتحدة الذي أدرج دول التحالف الذي تقوده السعودية في حرب تحرير اليمن ضمن «القائمة السوداء لانتهاك حقوق الطفل» يفتقر لدقة المعلومات والوقائع والحقائق. وقالوا: «إن قرارات وتقارير الأمم المتحدة أصبحت مسيّسة، وفي حرب اليمن لم ترسل أي بعثة إلى الأراضي اليمنية لكتابة تقارير واقعية وصحيحة حول ما يجري فيها .«مؤكدين «أن التقرير عارٍ من الأدلة التي تبنى عليها مثل هذه التقارير الدولية، وينقصه الوقائع والحقائق التي بني عليها وأسهمت في وضع دول التحالف في القائمة السوداء.«

وأضافوا في حديثهم لـ«الحياة»: «أن التقرير لم يوضح على ماذا تم الاستناد لتصنف دول التحالف ضمن القائمة السوداء!، إذ لم يرد فيه حقائق ووقائع صحيحة تؤكد ما جاء فيه». وقال أستاذ القانون الدولي في جامعة الملك فيصل الدكتور محمود المبارك: «إن ما ورد في تقرير الأمم المتحدة الذي وضع فيه دول التحالف ضمن القائمة السوداء هو مجرد اتهام، والاتهام بحاجة إلى بينة واضحة حتى تدان الدول من الناحية القانونية». وأضاف: «مشكلة الأمم المتحدة أصبحت مسيّسة، وغير منصفة تجاه ما يحدث في اليمن، فمنذ بدء حرب تحرير اليمن كان هنالك توجه من قبلها ضد التحالف، إذ إن تسييس قرارات الأمم المتحدة ليس مقتصراً على هذا، إذ كان مقرر الأمم المتحدة السابق في اليمن غير منصف أيضاً.«

وأشار إلى أن التقرير الأخير ساوى بين ما تقوم به دول التحالف وما يقوم به نظام بشار الأسد، وهذه المساواة غير صحيحة، وقال: «إن ما يقوم به نظام بشار الأسد هو انتهاك واضح لحقوق المدنيين بما فيهم الأطفال، ولا سيما أنه قتلٌ عمد من خلال إلقاء البراميل المتفجرة على الأحياء السكنية في المدن السورية وهذا انتهاك لاتفاق جنيف الرابع 1949، في حين أن ما لحظه التقرير على قوات التحالف في اليمن هي مجرد أخطاء غير مقصودة». مؤكداً أن تقارير الأمم المتحدة لتكون ذات صدقية لا بد أن تعكس ما يحدث على الأرض خصوصاً في تعز، مشيراً إلى أن الأمم المتحدة تتغاضى عن كثير من انتهاكات حقوق الأطفال في بورما أو العراق في حرب الفلوجة حالياً. وقال: «منظمة الأمم المتحدة غضت الطرف عن انتهاكات آرش دي زوي التي اختطفت أطفال دارفور بطريقة غير قانونية.«

ودعا المبارك لجنة حقوق الإنسان إلى إرسال بعثة لتقصي الحقائق ورصد الانتهاكات القانونية في اليمن، على أن تكون هذه البعثة منصفة ومحايدة. وطالب بوجود وزارة متخصصة في السعودية لحقوق الإنسان، يكون من مهامها إصدار التقارير الداخلية، وقال: «تكون هي الجهة المسؤولة عن الرد في مثل هذه الحالات والتقارير، إذ يتطلب الرد شكلاً قانونياً، من خلال درس التقارير الصادرة عن المنظمات العالمية وتفنيدها، والرد عليها بشكل قانوني واضح.«

من جانبه، أكد المحلل السياسي ورئيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الاستراتيجية الدكتور أنور عشقي لـ«الحياة» أن التقرير الصادر عن الأمين العام للأمم المتحدة لم يوضح على ماذا استند، إذ لم يرد فيه حقائق وواقع صحيحة. وقال: «التقرير يفتقر لدقة المعلومات، إذ لا بد أن تبنى مثل هذه التقارير على وثائق صحيحة، وهذا للأسف غير موجود في تقرير الأمم المتحدة، خصوصاً أنها تعتمد على مبعوثين لها في جيبوتي، وهي بعيدة عن أرض الواقع، وكل ما ينقلونه يعتمد على روايات الموجودين فيها.«

وأوضح عشقي، بأنه لا توجد بعثه رسمية للأمم المتحدة داخل اليمن تشاهد ما يحدث على أرض الواقع وتكتب تقاريرها وفقاً لمعلومات دقيقة، واستطرد: «من المعروف أن الحوثيين استخدموا الأطفال في حربهم، وتجنيدهم في صفوف المقاتلين، إضافة إلى أن الحوثيين لا يقاتلون باللباس العسكري، إذ إن أغلب مقاتليهم يرتدون الملابس المدينة، فكيف فرقت الأمم المتحدة بين المقاتلين الحوثيين والمدنيين؟». مشيراً إلى أنها ليست المرة الأولى في تاريخ الأمم المتحدة التي تصدر

فيها تقارير غير دقيقة، وأردف قائلاً: «دول التحالف بقيادة السعودية، أبلغت الأمم المتحدة بالعديد من انتهاكات الحوثيين، منها على سبيل المثال: استخدامهم وتحويلهم لمؤسسات ومنشآت مدنية مثل المستشفيات والمدارس إلى مقار حربية ومستودعات للسلاح». لافتاً إلى أهمية إعادة النظر في تقارير الأمم المتحدة وهذا التقرير على وجه الخصوص، إذ من المفترض أن تبنى تلك التقارير على حقائق ووقائع ومعلومات دقيقة.«

ويتفق معه المحامي الدكتور خالد أبوراشد، الذي أشار إلى أن التقرير عارٍ من الأدلة التي تبنى عليها التقارير الدولية، وقال: «إن التقرير ينقصه الوثائق التي أسهمت في وضع دول التحالف في القائمة السوداء». وأضاف: «إذا كانت الأمم المتحدة تتحدث عن انتهاكات حقوق الأطفال، فلماذا لم يرد في تقاريرها عن انتهاكات حقوقهم في سورية والعراق، خصوصاً في سورية التي يمارس فيها انتهاكات عدة لحقوق الإنسان والطفل، منها المجاعات ورمي المدنيين بالبراميل المتفجرة وغيرها.«

منوهاً إلى أن المساواة بين دول التحالف والحوثيين في حرب اليمن، يؤكد على عدم دقته وافتقاره للمعلومات الدقيقة، ما يتطلب إعادة النظر فيه، أو ذكر الوقائع والحقائق التي استند عليها.

السعودية تحتفل بـ"يوم البيئة العالمي«

المصدر: جريدة الحياة الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15914403

الرياض -الحياة

تشارك وزارة البيئة والمياه والزراعة اليوم (الأحد)في الاحتفاء بيوم البيئة العالمي بشعار: «انضم إلى السباق لنجعل العالم مكاناً أفضل»، إذ يوجه الشعار رسالة واضحة للجميع ويطالب كل فرد في المجتمع بالمشاركة في جعل العالم مكاناً أفضل للعيش فيه.

ويهدف الاحتفاء إلى حشد دعم الحكومات والمنظمات والأفراد في جميع أنحاء العالم نحو المشاركة في الحفاظ على البيئة، وتحفيز مختلف الوسائل الإعلامية بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي للقيام بنشاط أكبر من خلال تغطية الفعاليات، وبث رسائل توعوية هادفة لمجابهة القضايا البيئية الملحة، والتعريف بالخطوات التي ينبغي اتخاذها، وتشمل الاحتفالية العديد من الأنشطة على المستويات الوطنية والدولية، كزراعة الأشجار، وإعادة تدوير النفايات، وتنظيف البيئة، وإنتاج مطبوعات وأفلام وبرامج توعوية وتثقيفية.

وأوضح وزير البيئة والمياه والزراعة المهندس عبدالرحمن الفضلي في بيان صحافي أمس، أن الحفاظ على البيئة ومكوناتها الفطرية متأصلة في الشريعة الإسلامية، إذ أكدت المادة 38 من النظام الأساسي للحكم على أن «تعمل الدولة على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها.«

وأكد على دور الوزارة في الحفاظ على البيئة وسلامتها وتنوعها الإحيائي، من خلال استكمال المنظومة الوطنية للمناطق المحمية وجهودها في إعادة تأهيل البيئات الطبيعية، ومقاومة التصحر، والحد من تلوث البيئة.

وناشد الفضلي الجميع جهات حكومية وأهلية وجميع أفراد المجتمع بالعمل معاً وبروح الفريق للحفاظ على بيئة وطننا الغالي ومكوناته الطبيعية، والعمل على التطبيق الفعال لجميع الأنظمة والتشريعات البيئية ذات العلاقة للحفاظ على بيئتنا الطبيعية لتبقى لنا وللأجيال المقبلة بحال سليمة مستدامة.

"العمل" تحدد 6 ساعات للعمل في رمضان لمنشآت القطاع الخاص

المصدر: جريدة الحياة السبت 28 شعبان 1437هـ - 4 يونيو 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15908380

الرياض - الحياة
أوضح الناطق الرسمي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل ان عدد ساعات العمل خلال شهر رمضان المبارك بالنسبة لمنشآت القطاع الخاص حُدّدت بـ6 ساعات في اليوم، بدلاً من 8 ساعات طيلة الشهر الفضيل، إذا اعتمد صاحب العمل المعيار اليومي، أو 36 ساعة في الأسبوع إذا اعتمد المعيار الأسبوعي.
ودعا أبا الخيل منشآت القطاع الخاص كافة إلى الالتزام بساعات العمل المحددة في شهر رمضان، وفق نظام العمل.

«الشورى": اقتراح عدم خفض تعويضات نزع الملكية

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 27 شعبان 1437هـ - 3 يونيو 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15883385

الرياض - سعاد الشمراني
قدم عضوا الشورى غازي بن زقر ودلال الحربي مقترحات لتعديل المواد الـ10 والـ17 والـ18 من نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة، ووضع «اليد الموقت» على العقار الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/15) بتاريخ 11 ربيع الأول 1424هـ، استناداً إلى المادة الـ23 من نظام مجلس الشورى الذي سيناقش قريباً.
وطالب العضوان بمراعاة عدم خفض قيمة العقار الخاص المنزوعة ملكيته للمنفعة العامة عند إعادة التقدير عن التقدير الأول، مهما كانت الظروف والأسباب، وذلك بهدف معالجة إعادة التقدير الذي كان في الماضي يقل عن التقدير الأول، ما سبّب أضراراً لمالكي العقار.
وأوضح الشوريان أن هذا القيد وضع لتفادي حصول ضرر لمالكي العقار المنزوع، وتضمن التعديل المقترح إضافة حكم جديد إلى المادة الـ18، الذي نصه: «يراعى عند إعادة التقدير ألا تقل قيمته عن التقدير الأول مهما كانت الظروف والأسباب.«
كما تضمنت التعديلات إضافة بند إلى المادة الـ10، ينص على تقدير قيمة التعويضات المنصوص عليها في المادتين الـ17 والـ18 من النظام، لدفع الضرر الواقع على مالك العقار، بمنعه من الانتفاع من عقاره قبل تسلم التعويض، سواء أكان بصورة استثنائية أم من دون ذلك، فيعطى أجرة بالمثل مع تعويض عادل عن المدة بين الإخلاء وتسلم التعويض.
وتضمنت المطالبة إعادة التقدير لمراعاة القيمة، بألا تقل عن التقدير الأول، إضافة إلى تعديل الفقرة الثالثة من المادة الـ17، ليصبح نصها بعد التعديل: «في كل الحالات، إذا أخرجت الجهة صاحبة المشروع مالك العقار من عقاره أو منعته من الانتفاع به قبل تسلم التعويض، سواء أكان بصورة استثنائية أم غيرها، فيعطى أجرة المثل مع تعويض عادل عن المدة بين الإخلاء وتسلم التعويض، ما لم يكن بسبب يعود إليه في تأخير صرف التعويض، وتقدر أجرة المثل وتعويض من اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من هذا النظام.«

وأرجع مقدِّما المقترح سبب هذا التعديل إلى أن المادة الـ17 تعالج الحالات التي يتم فيها طلب إخلاء المكان قبل تسلّم التعويض، وهذا فيه ضرر كبير على المالك، والتعديل المقترح لهذه المادة يهدف إلى تأكيد حصوله على تعويض عادل بين مدة الإخلاء وتسلم التعويض المقرر، ويأتي اقتراح تعديل هذه المواد مكملاً لمقترحات التعديلات التي قدمتها وزارة المالية أخيراً.

من جهة أخرى، يصوّت مجلس الشورى الإثنين المقبل على ثلاث توصيات تتعلق بلجنة الشؤون الأمنية تجاه التقرير السنوي لوزارة الداخلية للعام المالي 1436/1435هـ، ولجنة الاقتصاد والطاقة في شأن اتفاق تعاون بين حكومتي المملكة وهنغاريا للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، ولجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية.

وتأتي عمليات التصويت على ضوء استماع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة في شأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير السنوي لكل من لجنة الشؤون الأمنية وصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1436/1435هـ في جلسة سابقة.

وتتمثل أبرز توصيات اللجنة في مطالبة صندوق تنمية الموارد البشرية بتكليف جهة محايدة لإجراء درس تقويمي حول أداء الصندوق ومدى تحقيقه لأهدافه. في حين تشمل المواضيع المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، وفي شأن مشروع نظام توطين التقنية المقدم من عضو المجلس الدكتور فهد العنزي استناداً إلى المادة (23) من نظام المجلس .فيما يناقش المجلس الثلثاء المقبل تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن مشروع اتفاق بين وزارة الدفاع بالمملكة ووزارة الدفاع بجمهورية ألمانيا الاتحادية في مجال (الحماية المتبادلة للمعلومات المصنفة)، فضلاً عن مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في شأن مشروع اتفاق تعاون بين المملكة وطاجيكستان في مجال الشباب والرياضة.

ويستعرض المجلس في هذه الجلسة تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة في شأن التقرير السنوي لهيئة المساحة الجيولوجية السعودية للعام المالي 1436/1435هـ، بجانب اطلاع المجلس على تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن مشروع نظام البيع بالتقسيط، الذي يهدف إلى تنظيم العلاقة بين البائع والمشتري بما يؤدي إلى تحقيق التوازن في الحقوق والمصالح بينهما.

ومن بين المواضيع المدرجة على جدول أعمال المجلس خلال هذه الجلسة، تقرير لجنة التعليم والبحث العملي في شأن مقترح مشروع البحث العلمي الصحي الوطني المقدم من عضو المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري بناءً على المادة (23) من نظام المجلس.

وفي السياق ذاته، يناقش المجلس الأربعاء المقبل تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة في شأن تعديل الفقرة (1) من المادة (5) من نظام (قانون) الحجر الزراعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. كما يستعرض المجلس خلال هذه الجلسة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن التقرير السنوي لوزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية، ومن أبرز التوصيات التي قدمتها اللجنة مطالبة وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية بتضمين تقاريرها القادمة معلومات عن كميات النفط المقدر والغاز التقليدي المكتشفة، والطاقة الإنتاجية المخطط لها.

معاناة الأسر تتكرر كل عام مع دخول رمضان بسبب تغرير سماسرة التأجير

ليلة هروب الخادمة!..

المصدر: جريدة الرياض الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
http://www.alriyadh.com/1508843

تحقيق - غزيل العتيبي

تتزايد ظاهرة هروب الخادمات في ظل غياب العقوبات الرادعة التي تضبط المشكلة، مما يلحق خسائر فادحة بمستقدميهم، فكلفة الاستقدام التي تصل إلى (25-30) ألف ريال لا تعاد للمواطن بعد هروب الخادمة، في الوقت الذي يطالب فيه العديد من المواطنين والمواطنات بضرورة وجود نظام يحمي الطرفين الخادمة والكفيل، مع تحمل مكاتب استقدام العمالة جزءاً كبيراً من المسؤولية، وتغريم الكفيل البديل وتحميله مصاريف سفر الخادمة طالما قام الأول بالإبلاغ مسبقاً عن هروب الخادمة، مؤكدين على أن تلك الإجراءات من شأنها أن تحد من هذه الظاهرة.

وجود سماسرة

وقال عبدالله الغنامي: بعد أربعة أشهر من الانتظار وصلت خادمتي الآسيوية، وعملت لدينا خمسة أشهر ثم هربت، ولضمان حقوقي قمت بالإبلاغ عنها في مكتب الخادمات وتعميم البلاغ في مكتب الترحيل، ثم قمت برفع قضية عليها بالمحكمة المستعجلة بـ"الإنترنت" لأخذ موعد لحضور القضية والمطالبة بإيقاف خدمات إقامتها في الحاسب الآلي بالجوازات، وبالتالي لا تستطيع السفر.

وأكدت جميلة محمد -معلمة- على أن تضاعف هروب الخادمات يُعد طبيعياً، خاصةً مع اقتراب شهر رمضان الكريم على الرغم من التزام الكفلاء بدفع مستحقاتهن الشهرية؛ بسبب وجود سماسرة يقنعونهن بالهروب مقابل تشغيلهن في شهر رمضان براتب لا يقل عن (3000) ريال.

نظام صارم

ورأت فاطمة العطاس -ممرضة- أهمية وجود نظام صارم يحمي الطرفين الخادمة والكفيل، فقد تكون أسباب هروب الخادمة بسبب عنف الأسرة معها أو لحرمانها من مستحقاتها المالية، لذا من الضروري التنسيق مع السفارات والجهات الأمنية ومكاتب الاستقدام للحد من ظاهرة الهروب.

وأكد محمد ناصر -صاحب مكتب استقدام- على أنه يعمل في استقدام العمالة من خمس سنوات وقد التزم بالشروط التي كان يطلبها منه العملاء، مشيراً إلى أن هناك عدد من أصحاب مكاتب الاستقدام أصبحوا يشعرون بالحرج بسبب ظاهرة الهروب، مشدداً على أهمية العقوبات الصارمة لمن يقوم بتشغيل الهاربات .

تحمل التكاليف

وعبّرت ريم عبدالرحمن -موظفة- عن استيائها بسبب عدم وجود قوانين تحفظ حقوق الكفيل الذي يستقدم خادمة ويتفاجأ بأنها هربت دون سبب، مشيرةً إلى أنها قامت باستقدام عاملة لكي تساعدها في عمل المنزل خاصةً وأنها موظفة ولا تقوى على القيام بالأعمال المنزلية وحدها بسبب رعايتها لأطفالها.

وقالت نورة الشلوي: لابد أن توضع التكاليف التي تم صرفها على الخادمة ضمن حسابات حقوقها كعقوبة لها حتى ترتدع كل من تحاول الهروب، وليس ترحيلها فقط، وبذلك يحفظ النظام حقوق الكفيل.

خسائر كبيرة

وتحدثت د. موضي الشمري -أستاذ علم الاجتماع المشارك بكلية الآداب جامعة الملك سعود- قائلةً: إن مشكلة هروب العاملات تفاقمت بشكل ظاهر في المجتمع، رغم ارتفاع تكاليف الاستقدام التي أصبحت تعني الثراء السريع للعاملين بها،

في حين تتكبد الأسرة خسائر قد تزيد عن راتبها الشهري، إلاّ أن العاملات لا يستمرن في العمل إلاّ لفترة قصيره لا تتعدى الثلاث شهور الأولى من استقدامهن، وكأن فترة استقدامها قيدت بفترة معينة ومحددة، وما هي إلاّ فترة وجيزة من هربها وقد تسمع بها في منطقة أخرى أو عند أحد الأقارب أو الجيران، مما يعني أن العاملة قد تهرب من منزل لتعود إلى منزل آخر للعمل به، وبالتالي يظل هذا الهروب مقلق للجميع، يحتاج إلى تفسير، خاصةً وأن العاملة تلتزم بالعمل عند كفيلها في هذه الفترة المحددة التي يحق له فيه استبدلها عند هروبها، إلاّ أنه من الملاحظ عند انتهاء هذه المدة أو قرب انتهائها تفاجأ الأسرة بهروب الخادمة بلا مبرر رغم قيامها بالعمل المطلوب منها ورضاهم عنها، وهذا قد لا يجد له تفسير ذو معنى عدا عملية عرض وطلب من أجل تدوير هذه العمالة بسرعة للإيفاء بمتطلبات حاجة الناس المتزايدة من العاملات وسد النقص المستمرة من هذه العمالة المنزلية وما له من عائد مادي على مكاتب الاستقدام سواء في الداخل أو الخارج، وما يتبعه من زيادة ربح متتالية لهذه المكاتب، وبالتالي يكون ذلك من أحد الأسباب المؤدية لهروب العاملة من المنزل خاصةً وأن لديها علم مسبق بهذه الفترة النظامية للتقيد بها للعمل في منزل الكفيل بالشكل المطلوب.

عدة أسباب

وأوضحت د.موضي الشمري أنه رغم مخالفة الخادمة للأنظمة في هروبها إلاّ أنها قد تلجأ العاملة المنزلية للهرب لأسباب أخرى خاصةً مع قرب شهر رمضان المبارك، والتي يزداد فيه الترويج لهذه العمالة للعمل بأسعار مرتفعة قد يصل إلى أضعاف راتبها من أجل العمل في منزل غير كفيلها عن طريق مكاتب الاستقدام أو عن طريق السماسرة النسائية وفي الغالب غير سعوديات بشكل غير نظامي، مضيفاً أن هناك أسباب أخرى لهروبها من المنزل يمكن ايجازها في أن الخادمة في الغالب يكون لديها الرغبة للعمل في منزل صغير أو شقة لاعتقادها أن العمل سيكون أقل عبء من العمل في أي منزل آخر، كذلك قد يكون التأثير السلبي على العاملة من قبل عاملات أخريات لا يرغبن العمل عند كفلائهن وبالتالي يغررن بها لإقناعها بالهرب تحت أي ظرف كان، إضافةً إلى أن هناك مغريات الراتب الأعلى الذي يشجعها على الهرب من منزل كفيلها إلى منزل آخر للعمل فيه، إلى جانب أنه قد تسرق الخادمة أو تخطي في حق أحد أفراد الأسرة أو يظهر عليها السلوك العدواني وعندما تُكتَشف تلجأ الى الهرب بحكم أنها مظلومة، كذلك قد تشعر العاملة بالوحدة عندما لا تجد من يتحدث معها من أفراد الأسرة، إضافةً إلى زيادة الأعباء المنزلية عليها دون مراعاة لوقت راحتها ووقت عملها، إهمال العاملة في مأكلها أو ملبسها وغيره من احتياجاتها الخاصة، إلى جانب أنه قد ترتكب أحد الجرائم المخلة بالآداب أو جريمة قتل ولذا تلجأ الى الهروب، وقد لا تحصل العاملة على الراتب الشهري مما يجعلها عرضة للقلق ومن ثم الهروب.

حلول المشكلة

وأشارت إلى أن هروب العاملات سيشكل مشكلة أمنية علاوة على المشكلة المادية التى يعاني منها الكفيل عند هروبها، وهذه القضية ستكون بازدياد إذا لم توجد الحلول المناسبة لها بشكل نظامي وسريع ولعل منها حفظاً لحماية الكفيل وحفظاً لمن يهدر أموال طائلة لاستقدام العاملة والذي أصبح في بعض مكاتب الاستقدام لا يقل عن (25) ألف ريال، مضيفةً أنه من المهم تحديد التسعيرة للاستقدام بحيث لا تزيد عن تسعيرة مجلس التعاون أو لا تزيد عن ثمانية آلاف ريال، وما يؤخذ من زيادة عن هذا المبلغ يحق للكفيل استرجاعه من المكتب بعد تقديم ما يثبت ذلك، كذلك من المهم إلزام مكاتب الاستقدام باستقدام العمالة الجيدة والماهرة في مجال العمل، ومن الحلول احقيه الكفيل استبدال العاملة خلال مدة العقد المتضمنة سنتين أو أكثر إذا ثبت عدم صلاحها أو هروبها دون سبب مقنع، وأن يحوّل راتب العاملة إلى البنك لاستلامه ولإثبات ذلك الحق وحماية للكفيل من إنكارها لاستلام الراتب، مبينةً أنه لابد من الكفيل أن يحمي الخادمة من أي أذى يلحق بها، وتحديد ساعات العمل لها والراحة ولها الحق في اختيار الوقت المناسب في ذلك بناء على حاجة العمل، ذاكرةً أنه من الضروري متابعة السماسرة والمكاتب التي تروج للعاملات بشكل غير نظامي ومعاقبتهم بدفع المبلغ الذي دفعه الكفيل في استقدامها، وإخبار سفارة العاملة الهاربة لدفع تذاكر العودة على حساب السفارة أو استرجاعه من تكاليف ما دفعته لمكاتب الاستقدام في بلدها من خلال مكتب الاستقدام السعودي ويلزم بذلك، وكذلك عدم التعامل مع المكاتب المتلاعبة، ومنع مكاتب الاستقدام في المملكة من ممارسة عملهم إذا ثبت تعاونهم مع المكاتب المتلاعبة.

ضوابط صارمة لصرف بدل "التميز" للعاملين بالقطاعات الصحية

المصدر: جريدة المدينة السبت 28 شعبان 1437هـ - 4 يونيو 2016م
http://www.al-madina.com/node/681350

سعيد الزهراني - الطائف

علمت «المدينة» أن عدة جهات حكومية، ممثلة في القطاعات الصحية المختلفة، ووزارة التعليم، والخدمة المدنية، بمشاركة بيوت خبرة متخصصة تدرس حاليًا، إعداد ضوابط متعمقة عن بدل الإنتاجية والتميز، للعاملين في القطاعات الصحية المختلفة من الممارسين الصحيين، بهدف الارتقاء بالضوابط ومنحها لمن يستحق، من أجل تحفيز العاملين من الأطباء والممارسين الصحيين على الارتقاء بمهاراتهم والعمل على الانضباط، ويأتي ذلك بناء على القرار الذي اتخذه المجلس الصحي السعودي.

تجدر الإشارة إلى أن ضوابط منح بدل التميز حاليًا ضعيفة جدًا ولا تراعي التميز، بقدر ما تراعي الحصول على شهادات تقدير، التي من السهولة الحصول عليها بالواسطة في جميع المرافق الصحية الحكومية، بغض النظر عن الإنتاجية والتميز، مما أدى إلى عدم جدوى صرف بدل التميز لعدم وجود المعايير المناسبة التي تكفل تحفيز المتميزين والارتقاء بأدائهم سواء الأطباء أو الممارسين الصحيين.

«السفراء العرب": دعم المملكة للجهود الإغاثية يؤكد رسالتها الإنسانية

المصدر: جريدة المدينة السبت 28 شعبان 1437هـ - 4 يونيو 2016م
http://www.al-madina.com/node/681341

سعد القابوسي - جدة

ثمن عدد من السفراء والدبلوماسيين العرب دعم حكومة المملكة للمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر ARCO، مؤكدين أن هذا الإهتمام نابع من الهم العربي الموحد الذي تحمله السعودية نحو الأمة العربية والإسلامية، مشيدين بدعم المنظمة على الصعيد الدولي في مجال العمل الإنساني والإغاثي.

جاء ذلك خلال زيارة وفد السفراء والدبلوماسيين العرب المنظمة بمقرها بالحي الدبلوماسي بالرياض بحضور ممثلين عن وزارة الخارجية، والأمانة العامة لدول مجلس التعاون الخليجي، وعدد من شركاء المنظمة.

وأكد الأمين العام للمنظمة د.صالح السحيباني، أن جهود الجمعيات الوطنية لـ «الهلال الأحمر والصليب الأحمر» العربية في مواكبة تلك التحديات يجعل المنظمة أمام مسؤولية عظيمة تجاه تأدية واجبها والعمل على تفعيل الدور العربي والإسلامي في مجال الإغاثة والأعمال الإنسانية.

من جهته نوه عميد السلك الدبلوماسي بالمملكة سفير جمهورية جيبوتي بالرياض ضياء الدين بامخرمة بالإنجازات المشهودة التي حققتها حكومة خادم الحرمين الشريفين على كل الصعد، قائلا أن المملكة استطاعت بقيادتها الحكيمة أن تختصر المسافات سريعًا لتتبوأ مكانة عالمية بفضل حكمة صناع القرار، والتفكير بروح الأمة العربية وعقلها الإسلامي.

طالب بجهة محايدة لتقويم أداء صندوق الموارد البشرية

«الشورى» يصوت على تقرير الداخلية غداً

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160605/Con20160605842692.htm

» عكاظ» (الرياض(

يصوت مجلس الشورى غداً «الإثنين» على توصيات لجنة الشؤون الأمنية تجاه التقرير السنوي لوزارة الداخلية للعام المالي 1436/1435، وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة، وعلى توصية للجنة الاقتصاد والطاقة بشأن اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المجر للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية.

كما يصوت المجلس على التوصيات التي قدمتها لجنة الإدارة والموارد البشرية على التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية، بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1436/1435 في جلسة سابقة.

ومن أبرز التوصيات مطالبة صندوق تنمية الموارد البشرية بتكليف جهة محايدة لإجراء دراسة تقويمية حول أداء الصندوق ومدى تحقيقه لأهدافه.

ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مشروع نظام توطين التقنية المقدم من عضو المجلس الدكتور فهد العنزي.

ويناقش المجلس في جلسة الثلاثاء القادم، تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع اتفاقية بين وزارة الدفاع بالمملكة ووزارة الدفاع في جمهورية ألمانيا الاتحادية في مجال (الحماية المتبادلة للمعلومات المصنفة)، وتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن مشروع اتفاق تعاون بين المملكة وجمهورية طاجيكستان في مجال الشباب والرياضة، وتقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن التقرير السنوي لهيئة المساحة الجيولوجية السعودية للعام المالي 1436/1435، وتقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مشروع نظام البيع بالتقسيط، وتقرير لجنة التعليم والبحث العملي بشأن مقترح مشروع البحث العلمي الصحي الوطني المقدم من عضو المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري.

وفي جلسة الأربعاء القادم يناقش المجلس تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن تعديل الفقرة (1) من المادة (5) من نظام (قانون) الحجر الزراعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الموافق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م/9 (وتاريخ 1426/2/27، وتقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن التقرير السنوي لوزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية، ومن أبرز التوصيات التي قدمتها اللجنة مطالبة وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية بتضمين تقاريرها القادمة معلومات عن كميات النفط المقدر والغاز التقليدي المكتشفة والطاقة الإنتاجية المخطط لها.

ويصوت المجلس في الجلسة ذاتها على عدد من توصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات تجاه التقرير السنوي لوزارة النقل للعام المالي 1436/1435، وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة. كما يصوت المجلس على توصيات اللجنة المالية تجاه التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 1435/1436، بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

5عقبات تواجه توظيف 1.5 مليون سعودي

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160605/Con20160605842695.htm

صالح الزهراني (جدة)
عدد اختصاصيان خمسة معوقات رئيسية تقف أمام تسريع توظيف السعوديين بعدما أعلن صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) خطته لتوظيف 1.5 مليون سعودي خلال السنوات الخمس القادمة، في إطار رؤية 2030، المستهدف منها توفير ستة ملايين وظيفة.
وأشارا إلى أن الخطة التي تركز على توفير فرص العمل عن بعد ودعم التوطين في المنشآت الصغيرة والمتوسطة يجب أن تستفيد من التجارب السابقة، خصوصا أن نسبة التسرب من الوظائف التي وفرها الصندوق في السنوات الخمس بلغت نحو 30 % من إجمالى 700 ألف وظيفة وفرها الصندوق بحسب تأكيداته.
يقول الاقتصادي الدكتور عبدالله الشدادي إن توفير 1.5 مليون وظيفة للسعوديين خلال عام أو اثنين وليس خمسة أعوام أمر ممكن في ظل وجود أكثر من 10 ملايين أجنبي في القطاع الخاص تعد معظم وظائفهم شاغرة حسب النظام في حال توافر السعودي الذي يمكن أن يشغلها.
في المقابل، أكد الاقتصادي سامي إدريس أن تعزيز التعليم عن بعد يستلزم رفع كفاءة شبكة الإنترنت في المناطق كافة، وضمان حقوق العاملين في هذا المجال، واستعرض خمسة معوقات رئيسية تقف أمام تسريع توظيف السعوديين، منها مخرجات التعليم وضعف كفاءة الخريجين، وهيمنة التلاعب والتهرب من الأنظمة على سوق العمل، وغياب العقوبات الرادعة. وتساءل عن أسباب استمرار المتاجرة بالتأشيرات، على رغم وعود الوزارة بالتصدي لهذه الإشكالية منذ سنوات، ومعرفتها بأسماء المتلاعبين بدقة شديدة.

«العدل»: لائحة جديدة للضبط والسجل خلال 10 أيام

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 27 شعبان 1437هـ - 3 يونيو 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160603/Con20160603842498.htm

فاطمة آل دبيس (الدمام)
كشفت مصادر لـ «عكاظ» أن وزارة العدل شكلت لجنة لمراجعة تنظيمات الضبط والسجل كافة وإعداد مشروع لائحة تنظيمية بديلة لكافة الأحكام التنظيمية للضبط والسجل وتلغي كافة ما يتعارض معه من أحكام.
وذكرت المصادر أن اللجنة التي ألزمت بإنجاز المشروع في مدة لا تتجاوز 10 أيام باشرت عملها أمس، تمهيدا لرفع المقترحات لوزير العدل الذي سيتولى التنسيق مع المجلس الأعلى للقضاء لإقراره.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

خلال 8 أشهر .. بمعدل 16 قضية يوميا

4آلاف دعوى قضائية على خلافات ونزاعات مرورية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
https://www.aleqt.com/2016/06/05/article_1060070.html

عبد السلام الثميري من الرياض

استقبلت وزارة العدل من خلال المحاكم السعودية نحو 3822 دعوى على خلافات ونزاعات مرورية، وذلك خلال الأشهر الثمانية الماضية منذ بداية العام الهجري الحالي، وذلك بمعدل 16 قضية يوميا .

وحسب تقرير إحصائي اطلعت عليه "الاقتصادية" سجلت محاكم منطقة مكة المكرمة العدد الأعلى بـ 30 في المائة باستقبالها 1146 دعوى مرورية، تليها محاكم منطقة الرياض بـ 521قضية، وفي المرتبة الثالثة محاكم المنطقة الشرقية بـ 488 دعوى .

وتعد وزارة العدل مثل هذه القضايا ضمن الدعاوى الحقوقية لدى وزارة العدل، التي تنظرها المحاكم العامة، وتشمل اختصاصات المحاكم العامة في المملكة نظر جميع الدعاوى والإثباتات الإنهائية وما في حكمها، الخارجة عن اختصاص المحاكم الأخرى، وكتابات العدل، وديوان المظالم .

إلى ذلك عقدت وزارة العدل ورشة عمل لتحديد إجراءات عمل وكالة الوزارة لشؤون التوثيق، حيث رسم سياسة آليات العمل ووضع خريطة طريق عالية المستوى لتنفيذ إدارة الأعمال في وكالة شؤون التوثيق، وهيكلة الوكالة، ومعرفة أدوارها ومستوياتها لتنفيذ مسؤوليتها كافة .

وتناولت ورشة العمل التي قدمتها الوزارة المهام والخدمات، والقدرات البشرية والمقدرات الفنية، والفئات المستفيدة من عمل الوكالة "المستفيدين"، وتوثيق الإجراءات، وإعادة تصميم الإجراءات، وقياس الأداء، وآليات إيجاد المكاتب والفروع التي تحتاج إليها وكالة التوثيق وتتسق مع أعمالها .

وتعكف الوزارة على إيجاد آليات واضحة وجلية وعلمية من أجل تيسير أعمالها، لتقديمها للمستفيدين في مجال التوثيق في الدوائر الشرعية كافة التابعة لها، من كتابات عدل أولى وثانية، ومحاكم تقوم بأعمال كتابات العدل .

و نظمت الوزارة عددا من البرامج التدريبية للقضاة في كل من الرياض وبريدة، حيث تناولت البرامج الجوانب الموضوعية والإجرائية لرؤساء المحاكم ومساعديهم، التي تناقش أبرز الأنظمة واللوائح القضائية المتعلقة باختصاصات رؤساء المحاكم كنظام القضاء، ونظام المرافعات الشرعية ولائحته التنفيذية، ونظام الإجراءات الجزائية، والقواعد المنظمة لاختصاصات وصلاحيات رؤساء المحاكم ومساعديهم .

وكان الدكتور وليد بن محمد الصمعاني وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء، قد أصدر قرارا بدمج كتابات العدل الأولى والثانية في الرياض، بهدف تطوير العمل في كتابات العدل، واختصار الجهد والوقت على المستفيدين، من خلال دمج اختصاصات كتابتي العدل الأولى والثانية، لتكونا في مقر واحد، وتقدما جميع الخدمات التوثيقية، كما يدعم القرار شمولية جميع كتاب العدل بكل اختصاصات التوثيق التي نص عليها نظام القضاء واللائحة التنفيذية لاختصاص كتاب العدل.

حقوق الإنسان وازدواجية المعايير

المصدر: جريدة اليوم الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
http://www.alyaum.com/article/4140606

خليل الفزيع

ما هي حقوق الإنسان؟ قد يبدو هذا السؤال ساذجا لدرجة قد تبرز معها علامات التعجب لدى بعض القراء، فلا أحد لا يعرف هذه الحقوق التي ضمنتها الأديان السماوية، والمواثيق الدولية، لكن مشروعية هذا السؤال تكتسب من التجاهل الذي تحظى به حقوق الإنسان من قبل بعض الحكومات والجمعيات والأفراد الذين شغلوا الناس - وما زالوا- بالحديث عن حقوق الإنسان، ولكنه الحديث النظري الذي لا يصمد كثيرا عند مقارنته بواقع الحال، فكثيرة هي الدول التي استعبدت شعوب الدول الفقيرة، ونهبت ثرواتها الطبيعية، في الوقت الذي تدعي فيه أنها تدافع عن حقوق، ثم استبدلت الاستعمار بالاستدمار وتحت شعار العولمة حاولت طمس حضارة الشعوب وثقافاتها، وفرضت حضارة وثقافة القطب الواحد المسيطر على العالم، لتصل بقية الشعوب إلى التبعية السياسية والاقتصادية والثقافية، التي تسربت إلى كل مفاصل الحياة في مجتمعات الدول النامية، ووجدت من يعينها على لعب هذا الدور السيئ .

دول أخرى تحاول فرض سيطرتها الإقليمية على غيرها، ضاربة عرض الحائط بكل ما يقال عن حقوق الإنسان، حين لم تكتف بانتهاك حقوق مواطنيها، بل مدت أذرعتها العدوانية إلى الخارج، لتسعى في الأرض فسادا، وتسهم في تخريب الديار، وتشتت مواطني تلك الدول، وتستغل ثرواتها الطبيعية، وتدمر منجزاتها الوطنية، وتعتدي على الدول المجاورة، بعد أن وجدت ضالتها، في استغلال عملاء كان ولاؤهم للأجنبي أهم من ولائهم لأوطانهم، لتنفيذ مشاريعها العدوانية، وإثارة الفتنة بين أبناء الوطن الواحد، إن لم نقل أفراد المجتمع الواحد، على أساس طائفي بغيض، ولأهداف عدوانية مكشوفة، وبوسائل إرهابية معروفة. ما يجري على مستوى الدول، يجري أيضا على مستوى المنظمات والأفراد، حيث تظهر ازدواجية النظرة لهذا الموضوع، فهناك من يتشدقون بحقوق الإنسان، لكنهم في الوقت نفسه يدافعون عن مثيري الفتنة، ويستنكرون أن تطالهم يد العدالة، رغم ما ارتكبوه من انتهاك حقوق إنسان مجتمعهم، من خلال الولاء المعلن للأجنبي الذي لا يريد خيرا لهم ولا لمجتمعهم ولا لوطنهم، فكيف يمكن الدفاع عن المجرم، رغم انتهاكه حقوق مواطنيه، وهل هناك ما هو أكبر جرما من انتهاك حق الحياة بالإرهاب والتدمير وإعلان العصيان على الدولة؟ أليس هذا هو أكبر انتهاك لحقوق المواطنين والوطن؟ وهل يجوز ان نؤيد إنسانا ظالما على حساب حقوق إنسان مظلوم .

ثمة إشكالية في فهم تلك الجمعيات وهؤلاء الناس لحقوق الإنسان، عندما يدافعون عن الإرهابيين، ويطالبون بإطلاق سراحهم من السجون، رغم جرائمهم الثابتة والمرتكبة ضد اخوانهم في الدين والوطن، والأشد جرما إساءتهم لهيبة الدولة التي هم أحد مكوناتها كمواطنين، بحجة المطالبة بالإصلاح، وهم بعيدون عن الإصلاح بعد الثرى عن الثريا، فلم يكن الإرهاب في يوم من الأيام وسيلة للإصلاح، بل هو وسيلة للإفساد والفتنة والفوضى العارمة، ولا أعرف كيف يبرر المواطن لنفسه الولاء للأجنبي إن لم يكن خائنا لوطنه، ومتآمرا على شعبه، ومتحالفا مع أعداء الوطن والدين. وهل ننسى ما يخلفه ذلك من نشوء التطرف والتكفير والخلايا المضادة التي تستنفر كل قواها التدميرية، لتتضاعف بذلك الخسائر الفادحة التي يتحملها الوطن والأمة، وبين انتهاك حقوق الوطن من دعاة الفتنة الطائفية، وبين تشويه الدين من دعاة التطرف والغلو والتكفير، يدفع الوطن الثمن غاليا من أرواح المواطنين، ومن منجزات التنمية، ويضيع بسبب هذه الرياح الفاسدة أمن المواطن واستقراره وازدهار الوطن وتقدمه، فليت من شغلوا الدنيا بالحديث عن حقوق الإنسان، يتخلون عن هذه الازدواجية في النظر إلى هذه الحقوق، فيطالبون بها للجميع، لتبقى بلادنا بمنأى عن شر كل من يريد بها شرًا.

الرياض
www.Alriyadh.com

مع أزمة السكن.. مازالت السياسات لا تحقق الأهداف

المصدر: جريدة الرياض الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
http://www.alriyadh.com/1508919

عبدالرحمن ناصر الخريف

على الرغم من مرور سنوات طويلة على بروز مشكلة السكن وتحولها لأزمة كبيرة بسبب التباين بين مستوى دخل معظم المواطنين وأسعار العقار وارتفاع الإيجارات، مازال التساؤل يطرح في كل مناسبة عن أسباب فشل كل الحلول لأزمة وجهت لها الدولة منذ سنوات كل انواع الدعم، فالحقيقة المغيبة انه مع وضوح الأهداف من انشاء وزارة الإسكان وتوفير الدعم المالي والتنظيمي لحل الازمة لرفع نسبة تملك المواطنين للمسكن، لم يتم حتى الان تحديد سياسات واقعية ومستقرة تحقق الهدف بوضوح ويبدأ العمل بها لتنفيذها، فانتهت الطفرة وارتفعت الأسعار و"طارت المليارات" ومشروعات التطوير وازدادت المشكلة مع تزايد افراد الاسر التي لا تملك المسكن.

فالتعديلات الأخيرة على لائحة الدعم السكني لا تتوافق مع آلية الاستحقاق والاولويات والنقاط التي سبق اعتمادها للمتقدمين والتي تعطي الأولوية للأقل دخلا، بل انها أصبحت تعزز توجيه الدعم والاقراض لذوي الدخل المرتفع القادر على سداد الأقساط وتطالب معظم المواطنين وهم أصحاب دخول منخفضة او من يفوق ال(40) عاما بإحضار كفيل غارم، وكأن الوزارة تقدم قروضها للمواطنين وهم في سن الشباب! والاهم هو ان ملكية العقار والوحدات السكنية تظل باسم الصندوق العقاري لحين سداد اخر قسط وبالتالي ليس هناك ما يوجب الكفيل الغارم وخصوصا ان الأقساط أصبحت تستقطع من الراتب للموظف والمتقاعد ولا توجد مشكلة في تجاوز سن ال(65) عاما، فليس للصندوق ان يفترض وفاة المقترض في هذا السن وهو يعلم بانه سيصرف له راتب تقاعدي ويمكن إعادة الجدولة حتى لو تجاوز السداد (25) عاما!

أي ان اعتماد سياسات متشددة لمؤسسة حكومية انشأت لتقديم دعم للمواطنين لا يجب ان يصدر منها في وقت نرى بنوك تعدم المليارات على اثرياء ولم تظهر مشكلة! فجميع ماصدر اصبح لا يتماشى مع توجه الدولة لحل ازمة السكن التي تعاني منها معظم الاسر ذات الدخل المنخفض التي لا تتحمل ارتفاع الايجارات وكذلك تنظيم الدعم السكني المقر من مجلس الوزراء قبل عامين والذي نص في شروط التقدم على الدعم السكني ان لا يكون لدى الأسرة القدرة المالية على تملك السكن! ومع تقدير الظروف التي تعمل بها وزارة الإسكان كان يجب ان تكون هناك شفافية في وضع تلك السياسات بإبراز أسبابها وماتم في شأن تسديد قروض الاسر التي ترعاها وزارة الشؤون الاجتماعية – حينها – التي تشارك في لجنه مع الإسكان والمالية لوضع الالية المناسبة لسدادها!

كما في الجانب الاخر من السياسات والاليات التي يتم استخدامها لتحقيق الهدف من انشاء الوزارة نجد التغيير المستمر بها واختلافها وعدم الاستقرار في تنفيذ أي استراتيجية او خطة او حتى مشروع وكل فترة يتم طرح أفكار جديدة وإيقاف الاستمرار في تنفيذ ما بُدئ فيه، فسياسة التطوير لأراضي البنية التحتية التي بدأت بها الوزارة ليتم توزيع الأراضي المطورة للمستحقين اختلفت وأصبح هناك توجه جديد لتسليم الأراضي الخام لمطورين وعبر اتفاقات قد لا تنجح بسبب عدم ثقة المطورين في استقرار سياسات الوزارة التي ستؤثر على أسعار وحداتهم بعد سنوات التطوير والانشاء، إضافة الى ضعف السيولة ومخاطر التمويل! فاذا كانت الوزارة غير قادرة على حل أزمة السكن كما يجب ان تحل وتحقق التوجه العام برؤية شاملة لا تهمل معظم من لا يملك مسكن، فانه يجب الا تسعى لوحدها في ذلك لإقفال ملف او معاملة وفق امكانياتها بل يجب ان تبرز المشكلة كما هي بالواقع والمتطلبات اللازمة لحلها نظاميا وماليا وليس لترحيلها! ليتم اعتماد سياسات مستقرة تحقق الأهداف وإزالة الغموض الذي بسببه توقف القطاع الخاص والافراد عن انشاء المزيد من مشروعات الوحدات السكنية، والاهم ان هذا الغموض يناقض السياسات سيتسبب ذلك في زيادة حجم الازمة خلال الفترة القليلة القادمة بانكشاف فشل الهدف من القرار المعول عليه لتخفيض أسعار العقار بسبب السياسات التي ستستخدم لتنفيذه!

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

يارا .. بأي ذنب قتلت؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م
https://www.aleqt.com/2016/06/05/article_1060064.html

أ. د. رشود بن محمد الخريف

الطفلة يارا القحطاني (8 سنوات) كانت ضحية خلافات بين زوجين مطلقين، تولت الأم رعاية يارا لحين بلوغها سن السابعة، ولكن والدها رفض أن تعيش معها، فانتقلت إلى العيش معه في مقر إقامته بالرياض، مع أن يارا لم تكن ترغب في الانتقال للعيش مع أبيها، ما عرضها للعنف والتعنيف المتكرر من والدها "المجرم"، فضربها ضربا مبرحا بالأنبوب الذي يوصل بجهاز المكيف، ثم زاد عليها بـ"خيزرانة" غليظة، وكانت الضربة القاضية على رأسها بذلك الأنبوب الذي أودى بحياتها. ومن أغرب الغرائب أن سبب هذا العنف هو تلفظ الطفلة يارا البريئة على والدها بقولها: إنها لا تحبه بسبب نقلها بعيدا عن أمها، ما أثار ثائرته، فضربها ضربا مبرحا، ثم حبسها في غرفة مظلمة؛ وتسبب ذلك العنف غير المبرر في دخولها في نوبة بكاء عنيفة، وتوفيت يارا في طريقها للمستشفى، ولكن بأي ذنب قتلت؟ !

بالتأكيد يتحمل الأب المجرم دم الطفلة يارا، فمن واجباته الشرعية المفروضة عليه؛ إما أن يقوم برعايتها لتعيش حياة كريمة معه إما أن يتركها لتعيش مع والدتها التي ترغب – هي أصلا - في العيش معها، ولكنه لم يراع غريزة محبتها (الفطرية) لوالدتها، ولم يحترم طفولتها، وفوق ذلك لم يراقب الله في تصرفاته الحمقاء، هذه التصرفات التي كان يظن بعضهم أنها تحدث – فقط -في بلاد غير المسلمين، ولكنها أصبحت تتكرر على صفحات الصحف اليومية ومواقع التواصل الاجتماعي، ما يدل على ضعف الوازع الديني، وغياب الضمير الانساني لدى بعض أولياء أمور الأطفال، وربما عدم فاعلية الجهات المسؤولة في تقييم المسائل قبل المضي في منح حق "الوالدية" ورعاية الأطفال .

ولكن السؤال الذي يفرض نفسه بقوة هو: هل هناك أطراف تتحمل المسؤولية إلى جانب الأب الظالم؟! في حادثة مؤلمة حدثت في الرياض قبل سنوات، أجبرت زوجة أن تشتري حريتها بطلب الطلاق والخروج من قفص زوجية دام ثلاث أو أربع سنوات، بعدما أجبرت بإعادة المهر الذي لم تتسلمه (هي) في الأساس، بل قام أقاربها بإنفاقه على حفل الزواج وتوابعه، هذا الوضع جعلها تقبل بعمل أو وظيفة دون طموحها لتسديد المهر بالتقسيط. أليس من المنطقي أن يُنظر في وضعها النفسي والمالي قبل إجبارها على إعادة المهر بالتقسيط؟ !

وفي حالة يارا، أليس من الإنسانية تقييم الوضع المناسب والبيئة الأفضل لتنشئتها وتربيتها في بيئة كريمة، تساعد على استمتاعها بطفولتها؟ أعتقد أن على القاضي الذي ينظر في أحقية رعاية الأطفال أن ينظر بعين واسعة وفاحصة لكل الأبعاد والمسائل والأخطار، ومن ثم يتخذ الحكم الذي يصب في مصلحة الطفل سواء بمنح حق الرعاية للأب أو الأم .

وامتدادا لما طرحته في مقال سابق، أكرر الحاجة إلى تأسيس "الجمعية السعودية لمكافحة العنف ضد الأطفال"، لتوعية المجتمع بخطورة العنف ضد الأطفال، وإجراء الدراسات التي ترصد معدلات انتشاره وأسبابه والعوامل المؤثرة فيه، إلى جانب اقتراح الأنظمة والبرامج الكفيلة بحماية الأطفال ضد العنف الأسري وغير الأسري، خاصة أن «رؤية المملكة 2030» تدعم العمل الاجتماعي غير الربحي من كل النواحي، وتعمل على تسهيل تأسيس منظمات غير ربحية ... وتوسيع نطاق عمل القطاع غير الربحي، وتمكين المؤسسات والجمعيات غير الربحية من استقطاب أفضل الكفاءات القادرة على نقل المعرفة وتطبيق أفضل الممارسات الإدارية، كما تعمل على أن يكون للقطاع غير الربحي فاعلية أكبر في قطاعات الصحة والتعليم والإسكان والأبحاث والبرامج الاجتماعية والفعاليات الثقافية.

«مؤتمر العمل العربي» يناقش مكافحة الفقر والبطالة

المصدر: جريدة الشرق السبت 28 شعبان 1437هـ - 4 يونيو 2016م
http://www.alsharq.net.sa/2016/06/04/1535275

جنيف ـ قنا

قال الدكتور عيسى النعيمي وزير التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية القطري رئيس مؤتمر العمل العربي في دورته الـ 43، إن الإجراءات والآليات المتبعة في منظمة العمل العربية تساهم بفاعلية في مكافحة الفقر ومعالجة مشكلات البطالة في الوطن العربي.

وأضاف النعيمي في الكلمة التي ألقاها باسم المجموعة العربية، في الدورة (105)لمؤتمر العمل الدولي المنعقدة بجنيف، أن المجموعة العربية تعتبر هذه الإجراءات أرضية واسعة لتعزيز وتدعيم التعاون البناء القائم بين منظمة العمل الدولية والبلدان العربية، وذلك من خلال منظمة العمل العربية.

وأكد أن الدول العربية المشاركة في هذا المؤتمر تثمن جهود المدير العام لمنظمة العمل الدولية على تقريره المقدم للمؤتمر والمتضمن مبادرة القضاء على الفقر، الذي يعبر عن مدى اهتمام المنظمة بالمساهمة الفاعلة في تحقيق التنمية المستدامة 2030. والتقى النعيمي عددا من الوزراء والمسؤولين المشاركين في المؤتمر.

فقد التقى عبدالسلام الصديقي وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية بالمملكة المغربية، ووزير العمل والتوظيف بجمهورية بنغلاديش، وجاي رايدر مدير عام منظمة العمل الدولية، وفايز علي المطيري مدير منظمة العمل العربية، كلا على حدة. وتناولت اللقاءات بحث العلاقات الثنائية في مجال العمل وسبل تعزيز التعاون المشترك.

كاريكاتير

المصدر: جريدة المدينة الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م

http://www.al-madina.com/node/681280

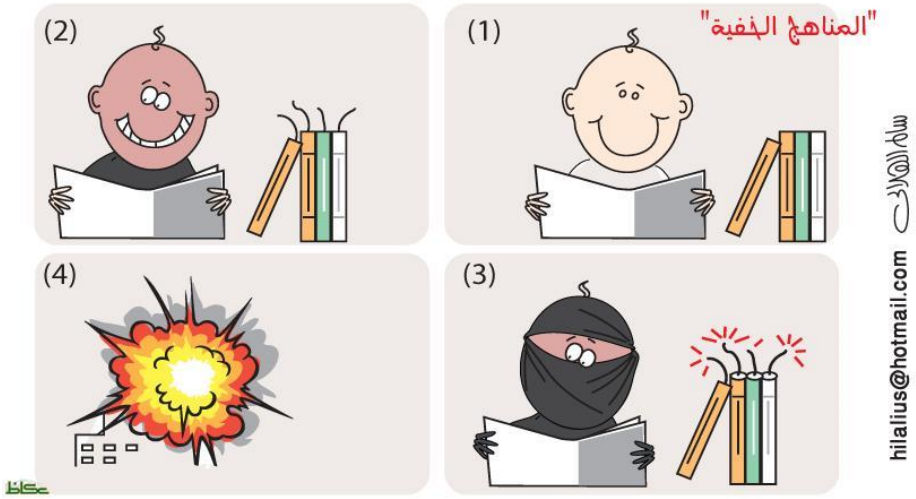

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 29 شعبان 1437هـ - 5 يونيو 2016م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160605/Cartoon201606056958.htm